

سنن البيهقي الكبرى

16682 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي إياس ثنا ورقاء عن بن أبي نجيح عن مجاهد ي قوله { واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم } يعني الزنا وفي قوله { فأذوهما } يعني سبا ثم نسخها { الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة } وفي قوله { أو يجعل الله لهن سبيلا } قال السبيل الحد